

Distr.  
LIMITED

E/CN.6/1995/L.3  
21 February 1995  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة مركز المرأة  
الدورة التاسعة والثلاثون

نيويورك، ١٥ آذار/مارس - ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت\*

### مسائل البرمجة والتنسيق ذات الصلة بالأمم المتحدة وبمنظومة الأمم المتحدة

برنامج عمل مقترن لشعبة النهوض بالمرأة  
لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦

### مذكرة من الأمانة العامة

#### موجز

بمقتضى البند ١-٣ والقواعد ٢-١٠٣ و ٣-١٠٣ و ٦-١٠٣ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي ينظم التخطيط البرنامجي والجوانب البرنامجية من الميزانية ورصد التنفيذ وطرائق تقييم الأمم المتحدة، يطلب إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية ببرامج محددة أن تقدم تعليقات على برنامج العمل المقترن لفترة السنتين القادمة. وتشمل المذكرة مقترنات أولية يعكف الأمين العام على تدارسها بقصد إدراجها في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦. ويطلب إلى اللجنة تقديم أي تعليقات ترى أنها قد يلزمأخذها في الاعتبار من جانب الأمين العام لدى قيامه بإعداد الميزانية البرنامجية المقترنة.

- ١ - قد ترغب لجنة مركز المرأة في استعراض برنامج العمل المقترن بشأن النهوض بالمرأة وتقديم تعليقاتها إلى الأمين العام. وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أنه طبقاً لـحكام المادة ١-٣ والقواعد ١٠٣-٢ و ٦-١٠٣ من الأنظمة والقواعد التي تنظم التخطيط البرنامجي والجوانب البرنامجية من الميزانية ورصد تنفيذ وطرائق التقييم (ST/SGB/PPBME/RULES/1 1987) وبينما يمكن أن يؤخذ في الحسبان الاقتراحات أو التوصيات المتعلقة بمضمون برنامج العمل من جانب الهيئة الحكومية الدولية المعنية في سياق إعداد واستعراض الميزانية البرنامجية، إلا أنه ليس بوسع الأمين العام أن يلزم نفسه باعتماد هذه المقترنات أو التوصيات قبل إنجاز الميزانية البرنامجية المقترنة.
- ٢ - وبرنامج العمل المقترن الوارد في المرفق مقدم طبقاً للأنظمة والقواعد ذات الصلة التي تنظم تخطيط البرامج. وهو يستند إلى الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٧-١٩٩٢ على النحو الذي نصحتها به الجمعية العامة في قرارها ٤٧/٤٢.
- ٣ - ويقوم برنامج النهوض بالمرأة على أساس تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة. أما الأعمال المتصلة بفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ فتنظمها حالياً الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ وهي لا تحتوي إلا على الناتج الذي فوضت به صراحة القرارات الصادرة مؤخراً أو الاستراتيجيات التطلعية. ولا يأخذ في الاعتبار أي أعمال إضافية يمكن أن يكون مفوضاً بها نتيجة لانعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم.
- ٤ - وفي إطار برنامج العمل لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، فسوف يستمر إعطاء الأولوية لتزويد لجنة مركز المرأة بالدعم الفني الرفيع المستوى على شكل تقارير السياسات وتقديم الخدمات. كما ستعطى الأولوية إلى تقديم الخدمات الفنية والتقنية من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في ضوء حجم متزايد من التقارير المطروحة للنظر. وسوف تبذل الجهود للاضطلاع بالمسؤوليات الموكلة إلى الشعبة في مجال ما للمرأة من حقوق الإنسان في ضوء ما أشار به المؤتمر العالمي المعني بحقوق الإنسان في إعلان وبرنامج عمل فيينا. كما سيبذل جهد خاص لتدعم قدرة الشعبة في مجال التنسيق فيما بين الوكالات والعلاقات مع المنظمات غير الحكومية والأجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة.
- ٥ - وعلى أساس هذه المعلومات، قد ترغب اللجنة في أن تعلق على برنامج العمل المقترن والأولويات المقترنة لشعبة النهوض بالمرأة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

## مرفق

### برنامِج العمل المقترن لشعبة النهوض بالمرأة لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦

#### ألف - البرنامج الفرعى ١ - المساواة

##### ١ - الحالة الراهنة وتوجيه البرنامج الفرعى لفترة السنتين

١ - يتَّأْلُفُ البرنامِجُ الفرعِيُّ مِن الدُّعْمِ الفنِيِّ المقدَّمِ إِلَى لجنةِ مركَزِ المرأةِ والدُّعْمِ التقنيِّ والفنِيِّ للجنةِ المعنيَّةِ بالقضاءِ عَلَى التمييزِ ضدَّ المرأةِ تَوْخِيَاً لِهَدَفِ الْمُسَاوَةِ عَلَى النَّحْوِ الْوَارِدِ في اسْتَرَاتِيجِيَّاتِ نِيروُبِيِّ التَّطْلُعِيَّةِ لِلنَّهُوضِ بِالمرأَةِ. وَمَا بَرَحَ التَّقْدِيمِ مُضطَرِداً نَحْوَ تَنْفِيذِ أَحْكَامِ الْخَطَّةِ الْمُتوسِّطَةِ الْأَجْلِ قدَ ازْدَادَ اندِفَاعاً مِنْ خَلَالِ الْإِسْتَعْدَادَاتِ الْمُتَخَذَّةِ لِلْمُؤْتَمِرِ الْعَالَمِيِّ الرَّابِعِ الْمُعْنِيِّ بِالمرأَةِ مَا قَدْ يُسْفِرُ عَنْ تَغْيِيرٍ في اتِّجاهِ الْمِيزَانِيَّةِ الْبَرَنَامِجِيَّةِ لِلْفَتَرَةِ ١٩٩٦-١٩٩٧ عَلَى النَّحْوِ الْمُعْنَكَسِ فِي هَذِهِ الْمُقْتَرَحَاتِ. وَخَلَالِ فَتَرَةِ السَّنَتَيْنِ سِيسُى البرنامِجُ إِلَى تَحْسِينِ نُوعِيَّةِ الْخَدَمَاتِ الْمُقدَّمَةِ إِلَى لجنةِ مركَزِ المرأةِ، وَلِجنةِ القضاءِ عَلَى التمييزِ منْ أَجْلِ تَنْفِيذِ الْوَلَيَّاتِ الْمُوَكَّلَةِ إِلَيْهَا فِي الْأَجْلِ الطَّوِيلِ. وَسُوفَ يَشْمَلُ هَذَا إِعْدَادِ الْمَوَاضِيعِ ذَاتِ الْأُولُوَيَّةِ ضَمِّنَ إِطَارِ الْمُسَاوَةِ كَيْ تَنْظَرَ فِيهَا لجنةُ مركَزِ المرأةِ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْقِيَامِ بِتَحْلِيلَاتِ وَتَقْدِيمِ الْمَعْلُومَاتِ الْلَّازِمَةِ إِلَى اللجنةِ المعنيَّةِ بِالقضاءِ عَلَى التمييزِ ضدَّ المرأةِ لِتَنْفِيذِ وَاجْبَاتِهِمَا بِمَوْجَبِ اِتِّفَاقِيَّةِ الْقَضَاءِ عَلَى جَمِيعِ أَشْكَالِ التمييزِ ضدَّ المرأةِ. وَسُوفَ يَشْمَلُ أَيْضًا الْمَسَاعِدَةَ فِي تَنْفِيذِ الْوَلَيَّاتِ الْجَدِيدَةِ أَوِ الْمَعْزَزَةِ فِي مَجَالِ مَا لِلمرأَةِ مِنْ حَقُوقِ الْإِنْسَانِ النَّاجِمَةِ عَنِ الْمُؤْتَمِرِ الْعَالَمِيِّ لِحَقُوقِ الْإِنْسَانِ. وَيَنْطَوِيُّ هَذَا عَلَى زِيَادَةِ فِي إِسْتِخْدَامِ إِجْرَاءِ الْمَرَاسِلَاتِ بِالنَّسَبَةِ لِلْجَنَّةِ مركَزِ المرأةِ بِمَا فِي ذَلِكِ الْإِعْلَامِ عَنْهَا وَالْتَّشْجِيعِ عَلَى زِيَادَتِهَا، وَرَصْدِ إِدْرَاجِ مشَاكِلِ نَوْعِ الْجِنْسِ ضَمِّنَ أَعْمَالِ الْهَيَّاَتِ الْأُخْرَى فِي إِطَارِ نَظَامِ حَقُوقِ الْإِنْسَانِ، وَتَقْدِيمِ الدُّعْمِ إِلَى الْمَقْرَرِ الْخَاصِ الْمُعْنِيِّ بِالْعَنْفِ الْمُوَجَّهِ ضَدَّ المرأةِ، وَبَذْلِ جَهُودِ أُخْرَى لِتَنْفِيذِ وَرَصْدِ الْإِعْلَانِ الْمُتَعَلِّقِ بِالقضاءِ عَلَى الْعَنْفِ الْمُوَجَّهِ ضَدَّ المرأةِ وَوَضْعِ بِرَوْتُوكُولِ اِخْتِيَارِيِّ لِلْإِتِّفَاقِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالقضاءِ عَلَى جَمِيعِ أَشْكَالِ التَّمَيِيزِ ضَدَّ المرأةِ مِنْ شَأنِهِ أَنْ يَشْمَلَ إِجْرَاءِ تَقْدِيمِ التَّمَاسَاتِ وَالْعَمَلِ بِالْتَّعاَونِ مَعَ مركَزِ حَقُوقِ الْإِنْسَانِ عَلَى زِيَادَةِ الْخَدَمَاتِ الْتَّدْرِيَّيَّةِ وَالْإِسْتَشَارِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِتَقْدِيمِ التَّقارِيرِ وَغَيْرِ ذَلِكِ مِنْ جَوَابِ تَنْفِيذِ التَّعَهُدَاتِ الْمُتَصَلَّةِ بِنَوْعِ الْجِنْسِ وَحَقُوقِ الْإِنْسَانِ وَالْإِتِّفَاقِيَّةِ.

##### ٢ - الأنشطة

٢ - سُوفَ تَأَلُّفُ الأَنْشَطَةِ الْمُضْطَلِعُ بِهَا مِنْ جَانِبِ الشَّعْبَةِ مِنْ:

(أ) الأَعْمَالِ الَّتِي تَقْصِدُ إِلَى تَعْزِيزِ وَضْعِ الصَّكُوكِ الْقَانُونِيَّةِ:

- ١' دراسات تحليلية عن وضع بروتوكول اختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بما في ذلك استعراض لأداء مثل هذه البروتوكولات في الصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الإنسان والتشاور مع الدول الأطراف؛
- ٢' اجراء دراسة تستند إلى الخبرات الوطنية عن المناهج القطرية المتبعة في تنفيذ إعلان القضاء على العنف الموجه ضد المرأة من أجل تحديد فعالية الصك واستكشاف مدى الحاجة إلى صك آخر؛

(ب) أما الأعمال المتصلة بالعلاقات الخارجية فهي كالتالي:

بذل جهود لاشراك المنظمات غير الحكومية في مؤازرة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة من خلال ما يقدم في اجتماعات المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال ما للمرأة من حقوق الإنسان، وتزويد فرادي المنظمات غير الحكومية بمعلومات موجزة في هذا الشأن، وتسهيل الاتصال بين المنظمات غير الحكومية وبين أعضاء اللجنة. والقيام بعمليات الرصد وتقديم التقارير حسب اللازم بالنسبة إلى الهيئات الحكومية الدولية الإقليمية فيما يتعلق بالصكوك الإقليمية المتصلة بما للمرأة من حقوق الإنسان ومنها مثلاً اتفاقية القضاء على العنف الموجه ضد المرأة التابعة لمنظمة الدول الأمريكية؛

(ج) الناتج الفني:

١' تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في دورتها الرابعة عشرة والسادسة عشرة (١٩٩٦، ١٩٩٧):

٢' تقارير تقدم إلى الجمعية العامة عن حالة الاتفاقيات المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٩٦، ١٩٩٧):

٣' تقارير تقدم إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن (أ) تحليل منفصل للتقارير الأولية والدورية المقدمة من الدول الأطراف في الاتفاقية إلى اللجنة (٣٠ تقريراً، ١٩٩٦-١٩٩٧): (ب) تحديد الاتجاهات السائدة في تنفيذ المادة ٤ من الاتفاقية (١٩٩٦) ومواد محددة أخرى يتم تقريرها (١٩٩٧) أو توصيات محددة من جانب اللجنة لمساعدتها في بنظر تقارير الدول الأطراف (تقريران: ١٩٩٦، ١٩٩٧): (ج) طرق ووسائل تعجيل بأعمال اللجنة (١٩٩٦، ١٩٩٧): (د) الآثار المترتبة على المواضيع ذات الأولوية للجنة مركز المرأة بالنسبة لأعمال اللجنة المذكورة (١٩٩٦، ١٩٩٧):

٤- تقارير تقدم إلى لجنة مركز المرأة عن: (أ) قائمة الرسائل السرية وغير السرية المتصلة بالمرأة (١٩٩٦-١٩٩٧); (ب) إزالة الصور النمطية الجامدة في وسائل الإعلام (١٩٩٦); (ج) الموضوع ذو الأولوية الذي ينتقى في الدورة التاسعة والثلاثين (١٩٩٥) للجنة مركز المرأة (١٩٩٧); (د) أعمال المقرر الخاص المعنى بالعنف الموجه ضد المرأة (١٩٩٦);

(د) الخدمات الفنية المقدمة إلى:

٥- اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سنويًا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): إعداد مشاريع تقارير اللجنة أثناء الدورات وتقديم المساعدة في الصياغة إلى الفريق العامل التابع للجنة;

٦- لجنة مركز المرأة (سنويًا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): إعداد مشاريع تقارير اللجنة أثناء الدورات وتقديم الخدمات إلى أفرقتها العاملة وخاصة الفريق العامل المعنى بالرسائل والمساعدة في صياغة القرارات؛

٧- الجمعية العامة (سنويًا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): تقديم المشورة بشأن نصوص القرارات وملخصات المناقشات للاستخدام الداخلي؛

(هـ) الخدمات التقنية (لأمانة) إلى:

٨- اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سنويًا: ١٩٩٦، ١٩٩٧):

٩- اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (كل سنتين: ١٩٩٦):

(و) اجتماعات فريق الخبراء المخصص والأعمال التحضيرية ذات الصلة:

١٠- فريق خبراء غير مخصص في عام ١٩٩٦ معنى بموضوع ذي أولوية في إطار المساواة يتم اختياره بواسطة لجنة مركز المرأة في دورتها ٣٩ للنظر فيه في دورتها الحادية والأربعين وسوف يتم إعداد ورقة معلومات أساسية بواسطة الأمانة العامة عن الموضوع؛

١١- فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٧ عن موضوع ذي أولوية في إطار المساواة تختاره لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين للنظر فيه في دورتها الثانية والأربعين وسيجري إعداد ورقة معلومات أساسية بواسطة الأمانة عن الموضوع.

### ٣ - المواد المنشورة

٣ - سيتم انتاج المنشور الدوري التالي: أعمال اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، المجلدان ٥ و ٦ (سنوي: ١٩٩٦، ١٩٩٧).

### ٤ - الأنشطة التنفيذية

٤ - سوف تتألف الأنشطة التنفيذية للشعبة من حلقتين دراسيتين عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تعقدان على المستوى دون الاقليمي (١٩٩٦، ١٩٩٧) (من خارج الميزانية).

#### باء - البرنامج الفرعي ٢ - التنمية

##### ١ - الحالة الراهنة وتوجيه البرنامج الفرعي لفترة السنتين

٥ - يتتألف البرنامج الفرعي من الدعم الفني المقدم إلى لجنة مركز المرأة لتحقيق هدف التنمية على النحو الذي يرد به في استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة. وقد ظل التقدم مضطربا في تنفيذ أحكام الخطة المتوسطة الأجل وازدادت فعاليته من خلال الاستعدادات المتخذة للمؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة ومن نتائجه ما قد يغير توجيه الميزانية البرنامجية لفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ على النحو الذي ينعكس في هذه المقترنات. وخلال فترة السنتين السابقة أعطيت الأولوية لإعداد الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ١٩٩٤ عن دور المرأة في التنمية. وهذا المنشور سيتم مناقشه بواسطة الجمعية العامة في دورتها الخامسة. وخلال دورة السنتين سيسعى البرنامج إلى تحسين نوعية الخدمات المقدمة إلى اللجنة في تنفيذ ولاياتها الطويلة الأجل. وسوف يشمل ذلك إعداد المواضيع ذات الأولوية في إطار مسألة التنمية لكي تنظر فيها اللجنة، فضلاً عن إجراء تحليلات وتقديم معلومات عن نوع الجنس والتنمية مما يستلزم إدراجها في التقارير التي تعدّها الوحدات الأخرى بالأمانة العامة بما في ذلك المعنية بالتنمية المستدامة والقضاء على الفقر.

#### ٢ - الأنشطة

##### ٦ - الأنشطة التي ستضطلع بها الشعبة تتألف من:

(أ) ناتج فني:

١' تقرير يقدم إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن فعالية حشد جهود المرأة في التنمية (١٩٩٧):

٧٢ تقارير تقدم إلى لجنة مركز المرأة عن المواقف ذات الأولوية في إطار مسألة التنمية يتم تحديدها بواسطة اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين (١٩٩٦، ١٩٩٧):

(ب) خدمات فنية إلى:

٧٣ لجنة مركز المرأة (سنوية: ١٩٩٦، ١٩٩٧): إعداد مشاريع تقرير اللجنة أثناء الدورات والمساعدة في صياغة القرارات:

٧٤ المجلس الاقتصادي والاجتماعي (سنوية: ١٩٩٧): طرح البند المتعلق بفعالية حشد جهود المرأة في التنمية: الرد على الأسئلة والمساعدة في صياغة القرارات:

٧٥ الجمعية العامة (كل سنتين: ١٩٩٧): مشورة بشأن نصوص القرارات؛ وإعداد ملخصات المناقشات للاستخدام الداخلي:

(ج) اجتماعات فريق خبراء مخصص والأعمال التحضيرية ذات الصلة:

٧٦ فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٦ معنى بموضوع ذي أولوية في إطار مسألة التنمية تختاره لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين للنظر فيه في دورتها الحادية والأربعين وورقة معلومات أساسية تُعدّها الأمانة العامة عن الموضوع:

٧٧ فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٧ معنى بموضوع ذي أولوية في إطار مسألة التنمية تختاره لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين للنظر فيه في دورتها الثانية والأربعين وورقة معلومات أساسية تعدّ بواسطة الأمانة العامة عن الموضوع.

جيم - البرنامج الفرعي ٣ - السلم

١ - الحالة الراهنة وتوجيه البرنامج الفرعي لفترة السنتين

٧ - يتتألف البرنامج الفرعي من الدعم الفني المقدم إلى لجنة مركز المرأة تحقيقاً لهدف السلم على النحو الذي يرد به في استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة. وقد كان التقدم مضطرباً في تنفيذ أحكام الخطة المتوسطة الأجل وزاد بفعل الاستعدادات المتخذة للمؤتمر العالمي الرابع المعنى بالمرأة الذي قد تغير نتائجه توجيه الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ على النحو الذي ينعكس في هذه المقترنات. وخلال فترة السنتين السابقة بذل جهد جديد لإجراء تحليل يشير إلى الكيفية التي يمكن أن تدرج بها عناصر نوع الجنس ضمن تنفيذ جدول أعمال السلم ومن أجل الاحتفاظ باحصاءات عن المرأة في مجال صنع القرارات.

ولسوف يستمر هذا العمل خلال فترة السنين التي سيواصل البرنامج أثناءها أيضا تحسين نوعية الخدمات المقدمة إلى اللجنة لتنفيذ ولاياتها الطويلة الأجل. ويشمل هذا إعداد مواضيع ذات أولوية في إطار مسألة السلم لكي تنظر فيها اللجنة، وإجراء تحليلات وتقديم معلومات عن مسائل نوع الجنس وقضايا السلم مما يستلزم إدراجها في التقارير التي تعدّها الوحدات الأخرى بالأمانة العامة.

## ٢ - الأنشطة

- ٨ - سوف تتألف الأنشطة التي تقوم بها الشعبة من:

(أ) ناقج فني: تقارير تقدم إلى لجنة مركز المرأة عن المواضيع ذات الأولوية في إطار قضية السلم تحددها اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين (١٩٩٦، ١٩٩٧):

(ب) خدمات فنية للجنة مركز المرأة (سنوية: ١٩٩٦، ١٩٩٧): إعداد مشاريع تقرير اللجنة أثناء الدورات والمساعدة في صياغة القرارات:

(ج) اجتماعات فريق خبراء مخصص والأعمال التحضيرية ذات الصلة:

١' فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٦ معنى بموضوع ذي أولوية في إطار مسألة السلم تختاره لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين لكي تنظر فيه في دورتها الحادية والأربعين. ولسوف تعد في هذا الموضوع ورقة معلومات أساسية من جانب الأمانة العامة؛

٢' فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٧ معنى بموضوع ذي أولوية في إطار مسألة السلم تختاره لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين لكي تنظر فيه في دورتها الثانية والأربعين. ولسوف تعد ورقة معلومات أساسية في هذا الموضوع من جانب الأمانة العامة.

## ٣ - المواد المنشورة

- ٩ - سيتم انتاج المنشور الدوري التالي: تقرير مستكملا لقاعدة البيانات عن المرأة في موقع اتخاذ القرار (١٩٩٧).

دال - البرنامج الفرعى ٤: رصد واستعراض وتقدير  
تنفيذ استراتيجيات نيروبى التطوعية  
للنهوض بالمرأة

١ - الحالة الراهنة وتوجيه البرنامج الفرعى لفترة السنتين

١٠ - يشمل البرنامج الفرعى الرصد والتنسيق والتفاعل بين أنشطة برنامج الأمم المتحدة المتعلقة بالمرأة بما في ذلك جهودها لدمج قضايا نوع الجنس ضمن المسار العام لأعمال الأمم المتحدة. خلال فترة السنتين السابقة، كاد هذا البرنامج الفرعى يكون مقتضراً على الاهتمام بالاستعدادات للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. إلا أنه كان المجال البرنامجي الذي تحقق فيه أدنى تقدم فيما يتصل بالخطوة المتوسطة الأجل. وعلى ذلك، فلسوف يولي تنفيذ هذا البرنامج الفرعى اهتماماً خاصاً من جانب المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ومن ثم فقد تغير ترتيبه توجيه الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ على النحو الذي يعكس في هذه المقترنات. خلال فترة السنتين سوف يواصل البرنامج أيضاً تحسين عملية الرصد بالنسبة للجنة في تنفيذ ولايتها الطويلة الأجل. كما سيبذل جهد متزايد لتحسين التنسيق على صعيد المنظومة في مجال النهوض بالمرأة، استناداً إلى تنقيح للخطوة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة سيجري إعداده في ضوء المؤتمر المذكور. وسوف يشمل هذا تنظيم عمليات إعداد ونشر المعلومات المتعلقة بالنهوض بالمرأة ولا سيما بالنسبة إلى الأجهزة الوطنية وكذلك بالنسبة إلى المنظمات غير الحكومية.

٢ - الأنشطة

١١ - الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الشعبة سوف تتالف من:

(أ) التعاون الدولي:

١٢ - الاتصال مع شبكة من المنظمات غير الحكومية المعنية بالنهوض بالمرأة بما في ذلك اللجان المعنية بالمنظمات غير الحكومية في فيينا وجنيف ونيويورك؛

١٣ - تقديم الدعم الفني إلى المجتمعات المنظمات غير الحكومية التي تتم وقت انعقاد الدورات السنوية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة مركز المرأة؛

(ب) الناقج الفني:

١٠ تقارير تقدم إلى الجمعية العامة عن تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة (١٩٩٦، ١٩٩٧):

١١ تقارير تقدم إلى لجنة مركز المرأة عن: (أ) الرصد على نطاق المنظومة للتقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية (١٩٩٦): (ب) تنقيح الخطة المتوسطة للأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة (١٩٩٦):

(ج) الخدمات الفنية المقدمة إلى:

١٢ الجمعية العامة (سنويًا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): طرح البند المتعلق بالنهوض بالمرأة؛ والرد على الأسئلة؛ وإعداد ملخص المناقشات لاستخدامها داخلياً وتقديم المساعدة في صياغة القرارات؛

١٣ المجلس الاقتصادي والاجتماعي (سنويًا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): طرح البند المتعلق بالنهوض بالمرأة؛ والاجابة على الأسئلة؛ وإعداد ملخص المناقشات من أجل الاستخدام الداخلي؛ وتقديم المساعدة في صياغة القرارات؛

١٤ لجنة مركز المرأة (سنويًا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): طرح البنود؛ إعداد مشاريع تقرير اللجنة أثناء الدورة؛ تقديم المساعدة في صياغة القرارات.

٣ - المادة المنشورة

١٥ - المنشورات الدورية الحالية سيتم انتاجها:

١٦ دليل جهات التنسيق المعنية بالمسائل المتصلة بالمرأة في إطار منظومة الأمم المتحدة (١٩٩٦):

١٧ دليل الأجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة (١٩٩٦-١٩٩٧):

١٨ المرأة عام ٢٠٠٠ (أربعة أعداد في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧):

٤- قائمة الأطراف المنضمة إلى نظام المعلومات المعنى بالمرأة (عددان في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧).

٤- التنسيق والمواءمة والاتصال

١٣- سوف تقدم الخدمات والمواد التالية:

١- خدمات تقنية الى الاجتماعات السنوية المشتركة فيما بين الوكالات والمعنية بالمرأة التي تعقدتها لجنة التنسيق الادارية: إعداد ورقات المعلومات الأساسية وتقارير الاجتماعات (١٩٩٦، ١٩٩٧):

٢- التنسيق مع سائر المؤتمرات والفعاليات الدولية والعالمية: (أ) مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) (١٩٩٦): (ب) السنة الدولية للقضاء على الفقر (١٩٩٧).

-----